

بسم الله الرحمن الرحيم

مؤتمر اللجان العليا للانتخابات بالولايات

٣ - ٤ مارس ٢٠١٠م

كلمة/ بروفيسير عبدالله أحمد عبدالله

نحن سعداء بجمعكم هذا ، وكنا دائماً تواقين للقائكم . نحمد لكم أداءكم المتميز الهادف لإنجاز إنتخابات حرة ونزيهة تأخذ بالبلاد إن شاء الله في خطواتها الأولى للإستقرار السياسي والتحول الديمقراطي بقيام نظام حزبي تعددي ديمقراطي على درجة عالية من الدقة .

نلتقى معكم لنستمر نعمل سوياً لتعزيز الثقة في انتخابات حرة ونزيهة وأمنة ، ذلك لأن مهمة المفوضية القومية للإنتخابات ، وأنتم أذرعها ، هي تأمين وضمان تمتع المواطنين ، دون تمييز بممارسة حقهم الديمقراطي .

هذه الإنتخابات التي نحن بصدها الآن ، بدأت سلسلة حلقاتها بالإطار القانوني الذي يتمثل في اتفاقية السلام الشامل لسنة ٢٠٠٥م ودستور السودان الإنتقالي لسنة ٢٠٠٥م وقانون الأحزاب السياسية لسنة ٢٠٠٧م وقانون الإنتخابات القومية لسنة ٢٠٠٨م . هذه هي المراجع القانونية التي ظللنا نعمل على أساسها ، نحن وأنتم ، ونتمسك بتطبيقها تطبيقاً حازماً وخاصة قانون الإنتخابات . وملتزم نحن وأنتم بأداء هذه المهمة بمهنية عالية وبتناولها بحيادية وشفافية ، ذلك أن المفوضية القومية للإنتخابات هي مؤسسة مستقلة عن السلطات التنفيذية والتشريعية في الدولة . ونحسب أنها قد عملت وفق ذلك حتى هذه اللحظة .

بدأت حلقات الإنتخابات العامة في السودان ، بعد انجاز إطارها القانوني ، بالإحصاء السكاني كإجراء سابق للإنتخابات أملتة إتفاقية السلام الشامل • أسسنا على نتائج الإحصاء السكاني، التي تسلمناها من رئاسة الجمهورية ، عملية ترسيم وتحديد الدوائر الجغرافية للمجالس التشريعية •

هذه الإنتخابات تمثل التجربة الأولى للعملية الإنتخابية وفق سجل انتخابي على درجة عالية من الدقة ، على ما فيه من بعض الهنات ، و يؤسس لبناء سجل انتخابي قومي للمستقبل • تمارس هذه الإنتخابات في مستوياتها الستة التنفيذية والتشريعية بنظام الدوائر الجغرافية وقوائم المرأة والتمثيل النسبي في المجالس التشريعية • ولأول مرة تمثل المرأة بنسبة ٢٥% من مقاعد هذه المجالس ، وكذلك إعطاء الأحزاب الصغيرة فرصة للتمثيل في المجالس التشريعية فتم تخصيص القوائم الحزبية بنسبة ١٥% من المقاعد •

في هذه الإنتخابات ، ولأول مرة في قانون يختص بالإنتخابات ، ينص القانون صراحة على منع الأساليب والممارسات الفاسدة • كما يتيح الفرص المتوازنة والمتساوية للأحزاب السياسية المتنافسة والمرشحين المستقلين في استخدام الأجهزة الإعلامية الرسمية ويكفل القانون كذلك مراقبة دولية وأقليمية ومحلية لهذه الإنتخابات.

قصدت من هذا العرض الموجز إبراز بعض السمات الرئيسية لهذه الإنتخابات التي نحن الآن بصدها • ونحن في المفوضية القومية للإنتخابات نحمد لكم أعضاء اللجان العليا والقائمين على أمر الإنتخابات في الولايات ، نحمد لكم مهنتكم العالية في الأداء وحيادكم ونهجمكم الشورى ، ونحمد لكم تواصلكم مع الأحزاب والقوى السياسية وأجهزة الدولة ذات الصلة المباشرة بالعملية الإنتخابية، وصبركم على المكاره ودأبكم على التحسين المتواصل في إدارة العملية الإنتخابية ولعله من المناسب في هذا المقام أن أذكر أن هذا العام سوف يشهد إجراء إحدى عشرة عملية إنتخابية في أحد عشر قطراً إفريقيّاً أولها تجربة السودان • وجميعهم يراقبون هذه التجربة ونحن نريد لها ن تكون أنموذجاً عالي القدر من حسن الأداء

والنزاهة والسلام في أفريقيا . ولذلك لا بد لنا من أن نعمل على تعزيز الثقة في نزاهة وأمن هذه الانتخابات تأسيساً على ضمان تمتع المواطنين بحقوقهم الدستوري .

والآن سوف أتناول بعض القضايا التي أراها ملحة وأنا أعلم انكم على درجة عالية من الإدراك الواعي بكل مراحل الانتخابات التي انقضت وكنتم أنتم الفاعلين فيها . ولذلك اخترت بعض الموضوعات التي أحسب إنها أكثر الحاجاً في هذه المرحلة.

سأتجاوز مرحلة ترسيم وتحديد الدوائر ومرحلة التسجيل و الترشيح وأنفذ مباشرة الى مرحلة الحملة الانتخابية التي نحن الآن في خضمها .

مرحلة الحملة الانتخابية :-

هي مرحلة تواصل الأحزاب المتنافسة والمرشحين المستقلين بجمهور الناخبين وعموم السودانيين . وتهدف الحملة الانتخابية الى ممارسة هذا التواصل في بيئة سياسية فاعلة ومعافاة . وظيفة الحزب السياسي في هذه المرحلة يجب أن تقوم على بلورة القضايا الوطنية في الساحة السياسية ككل وعرض معالجتها في برامج واضحة وهادفة وصادقة . ويتوجب على الأحزاب أن تنشط عبر هذه البرامج في نشر ثقافة الانتخابات وكيفية ضمان مراقبتها ، وتوعية المواطنين ورفع قدراتهم للتعامل في العملية الانتخابية . وبما ان هدف هذه المرحلة هو اتصال الأحزاب بالناخبين وعموم السودانيين كان لا بد من تنظيم الأنشطة التي تقوم بها الأحزاب لتصل الى الناخبين في حراك سياسي موضوعي وهادف .

في مناقشاتنا ، في المفوضية القومية للانتخابات ، مع وزارة الداخلية ، أدركنا إن أنشطة الأحزاب السياسية أثناء الحملة الانتخابية تتمثل في ممارسة الأنشطة السياسية داخل دورهم كالدورات والمخاطبات السياسية ولقاءات حزبية خارج دورهم أي لقاءات عامة في ساحات أو ميادين عامة وتسيير مواكب حزبية عبر المدينة المعنية ونشر ملصقات في مواقع عامة تدعو الى الحزب المعين أو المرشح المعين أو الرمز المعين . هذه هي الأنشطة الأربعة مدعاة وقوام حراك الأحزاب السياسية .

نحن في المفوضية بالإشتراك والتعاون مع وزارة الداخلية أصدرنا منشوراً هدفه الرئيسي تنظيم هذه الأنشطة وارشاد الأحزاب وليس الحد منها ، فهو ينطلق من الروح التي سادت اتفاقية السلام الشامل والدستور الإنتقالي وقانون الإنتخابات تجاة الحريات والتحول الى المجتمع الديمقراطي . وهكذا تم إعداد المنشور وكنا نعلم ، في الوقت ذاته ، أن هنالك قوانين سارية المفعول مثل قانون الإجراءات الجنائية لسنة ١٩٩١ م .

كنا نعلم ذلك وأن الأحزاب كانت تعلم أن هناك قوانين سارية المفعول وهي أيضاً تنظم مثل هذه الأنشطة وقد تحد في بعض الأحيان من الحراك السياسي الذي يرغب فيه المنافسون في هذه الإنتخابات فكان أن تفكرنا مع وزارة الداخلية وخطبنا رئيس الجمهورية ورئيس حكومة الجنوب على ألا تشكل هذه القوانين عائقاً للإنتخابات ووجدنا إستجابة طيبة .

ونحن مع وزارة الداخلية قصدنا من هذا المنشور أن نهيب البيئة السلمية والصالحة لأن تمارس الأحزاب أنشطتها وأن لا تشكل هذه القوانين أى عوائق ، دون مبرر ، لحراك الأحزاب السياسية . كما إن نفس المنشور وصياغته تصب في هذا الإتجاه ؛ إتجاه تسيير العملية السياسية للأحزاب مع الوفاء بمطلوبات الأمن ، ذلك أننا لا نتصور أن يدعو حزب للقاء سياسى في ميدان عام دون أن يخطر الشرطة لكي تتخذالإجراءات و التحوطات المطلوبة لحماية القائمين بأمر هذا النشاط وسلامة الآخرين ودرء مخاطر أى مجموعة أخرى قد تأتي الى الميدان ذاته، إننا لا نتصور أن يقوم مثل هذا النشاط في ميدان عام دون أن يتم إخطار الشرطة حتى ولو كان ذلك فقط لتنظيم حركة المرور في المنطقة المعنية ، إن لم يكن لتأمين اللقاء أو التحوط دون أن ينقض عليه فريق آخر ، هذا الى جانب ضرورة مراعاة إنتشغال الميادين بفعاليات الأحزاب العديدة في هذه الإنتخابات . ولذلك لا ترى المفوضية غضاضة إطلاقاً ، وهذه القوانين سارية المفعول ، في إخطار الشرطة لتأمين نشاط الأحزاب في الساحات والميادين العامة . أما بشأن عقد اللقاءات والتجمعات داخل دور الأحزاب ، الأحزاب لن تحتاج الى إذن أو موافقة . وإنما عليها إخطار الشرطة لكي تتمكن من تنظيم المرور وإتخاذ التدابير الواقية لهم

ولغيرهم • وكذلك تسيير الموكب الحزبية فهو أيضاً يتطلب إخطار الشرطة بخط سير الموكب لإتخاذ التدابير الشرطية والأمنية المطلوبة لسلامة الموكب • أما بشأن الملصقات فيطلب من الأحزاب والمرشحين إخطار المحليات التي يقع فيها ذلك النشاط ذلك لأنها تصدر المنشورات والأوامر المحلية فيما يختص بإستعمال الأماكن والمواقع العامة بملصقات الدعاية والإعلانات •

بكل التفاصيل الواردة أعلاه ينطلق المنشور على أساس من روح اتفاقية السلام الشامل والدستور الإنتقالي نحو الإقبال على إقامة المجتمع الديمقراطي آخذاً في الإعتبار القوانين السارية المفعول التي لا بد من مراعاتها وملاحظاتها بالإتفاق مع وزارة الداخلية على تهيئة الظروف المناسبة لإعطاء الأذونات ، في حالة وجوبها ، بأسرع وقت ممكن • فقط مع الإخطار حتى تتخذ الشرطة الإجراءات التي تدرأ المخاطر • هذا هو مفهوم المنشور ونحن في المفوضية لم يبلغنا أى حزب أو مرشح بأنه تقدم بطلب لممارسة أنشطته ورفض ذلك الطلب • ذلك إننا اتفقنا نحن ووزارة الداخلية وعن طريق هذا المنشور أن نيسر ما أمكن ذلك في حدود القانون ولكن أيضاً استصحاب روح الإتفاقية والدستور التي تدعو الى بناء المجتمع الديمقراطي القادم إن شاء الله •

هذا ما كان من أمر هذا المنشور الذي تحدثت بعض الأحزاب برفضه • ونحن في المفوضية نوكد سلامة النية وحسن المقصد في إننا لم نقصد به الحد من الحراك السياسي للأحزاب ، بل قصدنا التنظيم ودرء المخاطر وإزالة العوائق ، مع وزارة الداخلية من أمام الحراك السياسي لهذه الأحزاب ، وإننا نأمل أن يقرأ هذا المنشور من هذا المنظور •

الموضوع الثاني هو الآلية المشتركة لإستخدام أجهزة الدولة الإعلامية بواسطة الأحزاب والمرشحين أثناء فترة الحملة الإنتخابية •

المادة (٦٦) من قانون الإنتخابات تطلب من المفوضية ضمان اتاحة الفرص المتكافئة والمتساوية للأحزاب والمرشحين في استخدام الأجهزة الإعلامية (الإذاعة والتلفزيون ووكالة الأنباء السودانية) أثناء فترة الحملة الإنتخابية وفاءً لهذه المادة

من القانون قامت المفوضية بإنشاء آلية مشتركة بيننا والأحزاب السياسية ومؤسسات الإذاعة والتلفزيون ووكالة الأنباء السودانية إضافة الى خبراء إعلاميين وصحفيين متمرسين . نحن الذين أنشأنا هذه الآلية لكي تمكن الأحزاب السياسية والمرشحين من بث برامجهم السياسية بالتساوى والعدالة في الحصص الزمنية المقررة للبث .

وجميعكم شاهدوا عمل هذه الآلية في الحزمة الأولى لإستخدام الأجهزة الإعلامية التي شملت ، وبنهاية هذا اليوم ، المرشحين لرئاسة الجمهورية ما عدا مرشح واحد ، حيث وجد كل مرشح الفرصة المتساوية والحصص الزمنية المقررة لبث رؤاه السياسية وبرنامجه الإنتخابي .

عندما أنشأت المفوضية هذه الآلية المشتركة رأت أن تكون رئاستها للمفوضية ذلك أنها هي التي أنشأتها للوفاء بمطلوبات المادة (٦٦) من قانون الإنتخابات . فتم تكوين الآلية برئاسة أحد المفوضين دكتورة محاسن حاج الصافي وعضوية المفوض / بروفيسير أكولدا ما نثير والمستشار القانوني والمسؤول الإعلامي بالمفوضية وخبراء إعلاميين ورؤساء الأجهزة الإعلامية الثلاثة وهي الإذاعة والتلفزيون ووكالة الأنباء السودانية وهي الأجهزة التي تعمل الآلية من خلالها . وكان لا بد لنا من أن نمثل رئاسات هذه الأجهزة لتسهيل تنفيذ أعمال الآلية . وقد لمسنا بوضوح فائدة وجود هؤلاء التنفيذيين من خلال العمل الذي تم إنجازه حتى الآن . كما رأينا أن نمثل الصحافة المطبوعة بإثنين من كبار الصحفيين المتمرسين وهما الأستاذان محبوب محمد صالح وفضل الله محمد ، ثم اتجهنا الى تمثيل الأحزاب التي يهملها أمر الآلية ، فمع علمنا بوجود ٨٣ حزباً في الساحة السياسية ومنها ٧٣ حزباً مشاركاً في الإنتخابات، رأينا أن يكون تمثيل الأحزاب بستة أعضاء يمثلون ستة أحزاب تم إختيارها على أساس أن اثنين منهما هما: " حزب المؤتمر الوطني والحركة الشعبية لتحرير السودان الأوسع تمثيلاً في حكومة الوحدة الوطنية وأن الأربعة أحزاب الأخرى هي حزب الأمة القومي والحزب الشيوعي السوداني و المؤتمر الشعبي و الحزب الإتحادي الديمقراطي الأصل ، وهي الأحزاب التاريخية الكبرى و من الأحزاب المعارضة .

طلبنا من هذه الأحزاب تسمية ممثليهم في الآلية المشتركة وجاءت تسميتهم بالأسم وأصبح للأحزاب ستة ممثلين يعملون من داخل الآلية كأعضاء أصيلين يمثلون رؤى الأحزاب السياسية ويعبرون عن وجهات نظرها ، وملاحظاتها .

لقد باشرت الآلية المشتركة أعمالها وأنجزت الحزمة الأولى من الإعلام الانتخابي لمرشحي رئاسة الجمهورية التي تم تنفيذها بسلاسة ونجاح ثم عكفت على برمجة الحزمة الثانية ، غير أننا فوجئنا بأن خمسة أحزاب : هي الحركة الشعبية لتحرير السودان والأحزاب المعارضة الأربعة تقدمت بعريضة إنسحبت بموجبها من الآلية المشتركة ويبررون ذلك بأنهم يطلبون زيادة عدد ممثليهم الى ١٢ عضواً وفي رواية ثانية الى (١٩) وأن يكون أحد ممثلي الأحزاب هو مقرر الآلية .

ان مقارنة مثل هذا الطلب تقتضى النظر في تمثيل ٧٣ حزباً ولا أرى أن آلية يمكن أن تعمل وفيها ٧٣ عضواً من هذه الأحزاب المختلفة ، ولذلك نحسب ان المعايير التي أسست المفوضية عليها اختيار هذه الأحزاب هي الأوفق والأنسب من حيث كونها الأحزاب الكبرى والتاريخية وأن أربعة منها في المعارضة وإثنين في الحكومة .

ونحن في المفوضية ندرك أن عمل الآلية لا يعتمد على أكثرية عدد ممثلي الأطراف المشاركة ومبدأ التصويت ، وإنما يعتمد على المشاركة الإيجابية بالفكرة والرأى السديد في وضع صيغة عملية لبرمجة استخدام الأحزاب والمرشحين للأجهزة الإعلامية بعدالة ومساواة . ونحن نحسب أن تكوين الآلية بشكلها الراهن هو الأفضل وقد برهنت على ذلك خلال الفترة القصيرة التي عملت فيها ، ولذلك نحن في المفوضية رفضنا هذا الطلب وما زالت المفوضية تأمل أن تراجع الأحزاب طلبها هذا وتستعيد عضويتها في الآلية لتعمل من خلالها ، مع تأكيد المفوضية بأن الغرض من إنشاء هذه الآلية هو الوفاء بمطلوبات المادة (٦٦) التتمتع الأحزاب والمرشحين الفرص المتساوية والمتكافئة في استخدام الأجهزة الإعلامية . هم يريدون أن يراقبوا كل برامج هذه الأجهزة الإعلامية ، ونحن لا نحسب أن

المفوضية مطلوب منها أن تقوم بمراجعة وإعداد نشرات الأخبار وتفاصيل الخريطة البرمجية لأوقات البث اليومي ، فهذه مسائل لا تخص المفوضية بل هي من صميم مسئوليات الأجهزة الرسمية التي تباشر العمل الإعلامي الحكومي .

لقد تحسبت المفوضية لما قد يقعن استغلال لهذه الأجهزة وبرامجها فأنشأت مكتباً لمراقبة ورصد البث الإذاعي والإرسال التلفزيوني اليومي ، ويمد المفوضية بتقارير منتظمة عن أى خروقات لأهداف الآلية . وذلك لكي تتدخل المفوضية حينما يستدعي الأمر لفت النظر وإيقاف ما يقع من تجاوزات خلال البرامج اليومية . هذا ما كان من أمر الآلية المشتركة للأعلام .

القضية الملحة الثالثة التي أخترت أن أتحدث عنها هي عملية مراقبة الانتخابات .

الانتخابات عنوان أساسه الديمقراطية . وأساس الديمقراطية هو الانتخابات وأهم ما في الانتخابات النزاهة ، والضمان الى النزاهة هو في الأساس مراقبة الانتخابات إضافة الى عناصر أخرى من شأنها أن تعين وتحسن الأداء الانتخابي . ولذلك نحن معنيون بمراقبة الانتخابات . وقد جاء في قانون الانتخابات أن تدعو المفوضية الشركاء في اتفاقية السلام الشامل للمشاركة في مراقبة هذه الانتخابات فوجهنا الدعوة ، قبل شهر الى الإتحاد الأفريقي والإتحاد الأوربي والجامعة العربية وجنوب أفريقيا وكينيا وعدد من الدول والمؤسسات التي شاركت في بلورة اتفاقية السلام الشامل واستجابوا جميعهم تقريباً للدعوة .

ظل مركز كارتر لمراقبة الانتخابات يعمل معنا منذ فترة تسجيل الناخبين، علما بأن قانون الانتخابات ينص على ان المراقبة تشتمل على مرحلة الاقتراع وفرز وعد الأصوات ، غير ان المفوضية رأت أن تفتح المراحل المتابعة للعملية الانتخابية ، لمن يرغب ، تأكيداً على رغبة المفوضية ، ورغبة الدولة بداية ، في أن تكون هذه الانتخابات مراقبة دولياً وأقليمياً ومحلياً .

المراقبة ترتبط بقضية إدارة العملية الانتخابية والإشراف عليها . وذلك لضمان سلامة وحيدة هذه الانتخابات فالإتحاد الأوربي قادم ببعثة قوامها (١٣٠) مراقباً وكذلك الإتحاد الأفريقي والجامعة العربية واليابان وروسيا وآخرون في

طريقهم للتقديم للمراقبة • ويشارك في المراقبة عدد من المنظمات والمؤسسات المحلية • ثم أنشأت المفوضية لجنة وطنية عليا للمراقبة بموجب قانون الانتخابات وهي تضم عدداً من رجال القانون ، قضاة وأساتذة جامعات وقيادات الأحزاب السياسية وشخصيات في المجتمع مشهود لها بالأمانة والنزاهة والمشاركة في العمل العام • وقد أنشئت اللجنة برئاسة الصحفي محبوب محمد صالح ومقرها مولانا محمد أحمد سالم مسجل التنظيمات السياسية السابق •

كما أنشأت المفوضية لجنة مختصة بشؤون المراقبين الدوليين وفقاً للاتفاقيات الموقعة معهم وتنتظر اللجنة في طلبات المراقبين المحليين وتصدر بطاقات اعتمادهم خاصة وأن المفوضية تشجع المراقبة بواسطة المنظمات والمؤسسات المحلية على أن تلتزم بالمعايير المعلومة في قواعد ونظم المراقبة من حيث الحيادة والبعد عن الحزبية وإدراك مسؤوليات وإختصاصات المراقب ومراعاة سلوكيات المراقب نحو مهمته وحسن أدائها • وفي هذا الإطار تأتي مسألة وكلاء الأحزاب المرشحين الذين تسميهم الأحزاب وتعتمدهم المفوضية للمشاركة في مراقبة الانتخابات لحماية مصالح أحزابهم • فهم ليسوا مراقبين بالمعنى المعروف لكلمة " مراقب " ولكن لهم الحق في التواجد داخل مركز الإقتراع ومراقبة عمليات الفرز والعد لحماية مصالح أحزابهم ، وعليهم الإلتزام بجميع قواعد السلوك الصادرة من المفوضية • وهناك صفحات عن المراقبة في قانون الانتخابات لا بد من قراءتها والإلمام والإلتزام بها.

أنا أعرف ان الفريق عبدالله الحردلو سيتحدث عن تأمين العملية الانتخابية ، التأمين الشرطي للانتخابات والتأمين غير الشرطي ولذلك لن أتحدث عن هذا الجانب • ولكن لا يمكن أن أنهى حديثي هذا دون أن أذكر ضرورة الإهتمام بالتدريب لتعزيز استيعاب الناخبين سواء من جنوب السودان وحتى بقدر كبير في الشمال • لذلك كان من الضروري التركيز على مسألة التدريب ؛ أولاً تدريب العاملين في العملية الانتخابية ثم تدريب الناخبين وتثقيف الجمهور • وقد أعدت ورقة في هذا المجال • لن أتحدث عن الإقتراع فهناك ورقة عنه في هذا الإجتماع وكذلك الفرز والعد •

أرجو أن أنوه الى المحاكم والنيابات وهي أيضاً ضمن أجندة هذا الإجتماع .
ذلك أن القانون استوفي آليات نزاهة الإنتخابات : منع الممارسات والأساليب الفاسدة ،
منع استخدام امكانات الدولة في الإنتخابات ، بذل الفرص المتساوية للأحزاب
والمرشحين في استخدام الأجهزة الإعلامية ووجود مراقبة دولية واقليمية ومحلية
للإنتخابات . وتقوم على هذا الأمر ؛ أمر الإنتخابات مفوضية قومية مستقلة .

أود أن أنهى هذا الحديث بالقول : ان الإنتخابات ضرورة للمجتمعات
الديمقراطية ، غير أن أنها لوحدھا ليست بكافية ليصبح المجتمع ديمقراطياً . ان
الإنتخابات القادمة لا يجوز أن ينظر اليها كحادثة واحدة تجعل ، فجأة ، من السودان
مجتمعاً ديمقراطياً فهي خطوة هامة في الصيرورة الديمقراطية . ليس هناك
إنتخابات كاملة الدسم there is no perfect elections كما قلت من قبل ، وهذه
الإنتخابات القادمة لن تكون استثناء لهذه القاعدة . لن تكون هذه الإنتخابات كاملة
الدسم . وإنما ندرك ذلك . إلا أننا نعمل على أن تكون في أعلى ما يستطيع من درجة
الكمال .

المفوضية كمؤسسة ناشئة في ظروف معقدة ملتزمة بتصويب أخطائها وتطوير أدائها
مهنيّاً وحيادياً وقومياً لبناء المستقبل . وان هذه الإنتخابات فرصة لمناقشة القضايا
العامة . وبما ان تناول القضايا العامة يختلف من شخص لآخر فقد يتطور الإختلاف
الى بؤرة نزاع بنتائج سيئة يفسد كل شئ . فعلينا جميعاً أن ندرك هذه الإنتخابات
سوف تسفر عن الكاسب والخاسر . وطالما هي انتخابات على درجة عالية من
النزاهة والشفافية والشمول ، ينبغي على الخاسر أن يتقبل النتيجة بروح ديمقراطي
وعلى الكاسب ألا يفترى .